

## بيان عام - منظمة العفو الدولية

رقم الوثيقة: MDE 16/0042/2019

14 مارس/آذار 2019

# الأردن: العمل المنقوص يقوّض التقدّم الحقيقي مجلس حقوق الإنسان يتبنى نتائج الاستعراض الدوري الشامل بشأن سجل الأردن

بينما تواصل بنود قانون الأحوال الشخصية، وقانون العقوبات الأردني، التمييز ضد النساء والفتيات، بما في ذلك قوانين الولاية والزواج والطلاق والميراث والإجهاض و"الزنا"، ترحب منظمة العفو الدولية بقبول الأردن للتوصيات المتعلقة بحماية المرأة من العنف القائم على النوع الاجتماعي، والعنف المنزلي<sup>1</sup>، وزواج الأطفال<sup>2</sup>، وضمان منح النساء فرص متساوية للوصول إلى العدالة، والوظائف<sup>3</sup>.

ومع ذلك، تعرب المنظمة عن أسفها العميق لأن الأردن رفض توصيات من شأنها إحقاق هذه الحقوق بشكلٍ منهجيٍّ، بما في ذلك الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة<sup>4</sup>، وتجريم الاغتصاب في إطار الزواج، والقضاء على الظروف المخففة لجرائم الشرف<sup>5</sup>، وإلغاء القوانين التي تسمح بزواج الأطفال<sup>6</sup>، والسماح للمرأة بنقل جنسيتها إلى أطفالها وزوجها<sup>7</sup>، وضمان ممارسة النساء والفتيات لحقوقهن الجنسية والإنجابية<sup>8</sup>. ويجب على الأردن إعادة النظر في هذه التوصيات.

تواصل السلطات مضايقة الناشطاء والصحفيين واحتجازهم وسجنهم. فكل من قانون المطبوعات والنشر وقانون الجرائم الإلكترونية يجرمان حرية التعبير. ومع ذلك، بدلاً من إزالة البنود القمعية من هذه القوانين، اقترحت الحكومة تعديلات على قانون الجرائم الإلكترونية تقيد الأنشطة عبر الإنترنت.

لذلك ترحب منظمة العفو الدولية بقبول الأردن للتوصيات المتعلقة بالاعتراف بالعمل المهم للمدافعين عن حقوق الإنسان<sup>9</sup>، ولضمان أن قانون المطبوعات والنشر<sup>10</sup> يتماشى مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>11</sup>.

تواصل دائرة المخابرات العامة تعريض الناس للاحتجاز المطول قبل المحاكمة، والحبس الانفرادي، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة. ولا يُسمح للمحتجزين بزيارات غير خاضعة للرقابة، بما في ذلك من محاميهم. يواصل الحكام الإداريون في إصدار الآلاف من أوامر الاحتجاز الإداري بموجب قانون منع الجريمة لعام 1954، والذي يسمح بالاحتجاز لمدة تصل إلى عام واحد دون تهمة أو محاكمة أو أي وسيلة للانتصاف القانوني.

1 A / HRC / 40/10، التوصيات 135.6 (ألبانيا)، 135.10 (الهند)، 135.28 (تايلند)، 135.30 (تركيا)، 135.34 (أوغندا)، 135.91 (بوتسوانا)، 135.95 (فيجي)، 135.105 (المملكة المتحدة)، 135.108 (أوروغواي).  
2 A / HRC / 40/10، التوصيات 135.113 (جزر الملديف)، 135.114 (ميانمار).  
3 A / HRC / 40/10، التوصيات 135.94 (ألبانيا)، 135.103 (أستراليا)، 135.14 (الكويت)، 135.27 (السويد)، 135.31 (تركيا).  
4 A / HRC / 40/10، التوصيات 137.13 (كولومبيا)، 137.15 (سري لنكا)، 137.45 (كندا)، 137.47 (التشيك)، 137.59 (إستونيا)، 137.60 (ألمانيا).  
5 A / HRC / 40/10، التوصية 137.27 (شيلي).  
6 A / HRC / 40/10، التوصيات 137.25 (بلجيكا)، 137.30 (أيرلندا).  
7 A / HRC / 40/10، التوصيات 137.48 (فرنسا)، 137.49 (المجر)، 137.50 (أيسلندا)، 137.52 (الأرجنتين)، 137.67 (النمسا)، 137.70 (ليتوانيا).  
8 A / HRC / 40/10، التوصية 137.68 (أوروغواي).  
9 A / HRC / 40/10، التوصية 135.9 (أيسلندا).  
10 A / HRC / 40/10، التوصية 135.26 (ألبانيا).  
11 A / HRC / 40/10، التوصية 135.71 (النرويج).

ترحب منظمة العفو الدولية بقبول الأردن لتوصيات تحظر التعذيب<sup>12</sup>، وتحّد من استخدام الاعتقال الإداري<sup>13</sup>. ومع ذلك، للأسف، رفضت التوصيات المتعلقة بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة<sup>14</sup>، لإنهاء استخدام الاعتقال الإداري<sup>15</sup>، وإلغاء قانون منع الجرائم<sup>16</sup>.

## خلفية

في 14 مارس/آذار 2019، تبنى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة نتائج الاستعراض الدوري الشامل لسجل الأردن، خلال دورته الأربعين. وقبل اعتماد تقرير الاستعراض، قدمت منظمة العفو الدولية هذا البيان الشفوي.

بيان عام

International Secretariat, Amnesty International, 1 Easton St., London WC1X 0DW, UK [www.amnesty.org](http://www.amnesty.org)

\*\*\*\*\*

---

<sup>12</sup> A / HRC / 40/10، التوصيات 135.8 (اليونان)، 135.52 (هنغاريا)، 135.53 (إيطاليا)، 135.63 (جمهورية كوريا).  
<sup>13</sup> A / HRC / 40/10، التوصية 135.56 (فرنسا).  
<sup>14</sup> A / HRC / 40/10، التوصيات 137.2 (الدنمارك، إستونيا، شيلي، أوكرانيا، هندوراس، إسبانيا)، 137.14 (التشيك)، 137.16 (سريلانكا)، 137.22 (رومانيا)، 137.23 (النمسا).  
<sup>15</sup> A / HRC / 40/10، التوصية 137.57 (النرويج).  
<sup>16</sup> A / HRC / 40/10، التوصيات 137.32 (أستراليا)، 137.39 (سويسرا).